حجوا قبل ان لا تحجوا اي اغتنموا فرصة الامكان والفور بتحصيل هذا
هذا الشعار العظيم الحاوي للفضل العميم قبل ان يفوت فانه قد ثابت
ولا بد ان يمتنع عليكم الحج ويحال بينكم وبينه فكأني انظر الى عبد حبشي
اصمع بصاد مهملة اي صغير الاذنين وفي رواية بدله اصلع افدع
بوزن افعل اي متفاصل المفاصل والفدع محركا اعوجاج الرسغ
من اليد او الرجل فينقلب الكف او القدم الى الجانب الايسر بيده
معول يهدمها حجرا حجرا زاد في رواية وبيتنا ولونها
حتى يرمونها يعني حجارة الكعبة الى البحر وزاد احمد فلا تعمر بعد ذلك
ابدا وذلك قرب الساعة وهو من اشراطها قال الطيبي وهذا استحضار
لتلك الحالة الغريبة في الذهن تعجبا وتعجيبا للغير ونحوه ولو ترى
اذ المجرمون ناكسوا رؤوسهم عند ربهم في وجه وقد جاء في تخريب
الكعبة احاديث كثيرة عند البخاري وغيره وهذا التخريب لا ينافيه
قوله تعالى اولم يروا انا جعلنا حرما امنا والخبر الصحيح انها احلت
لي ساعة من نهار ثم عادت حرمتها الى يوم القيمة لان تخريبه
مقدمة لخراب الدنيا بدليل الحديث القدسي قال الله تعالى اذا اردت
ان اخرب الدنيا بدأت ببيتي فخربته فكونه امنا محترما انما هو قبل
ذلك على ان الحكم بالحرمة والامن باق الى يوم القيمة بالفعل لكن باعتبار
الغالب او قابلية والا فكم وقع فيه من قتال واخافة لاهله جاهلية
واسلاما في زمن ابن الزبير رضي الله تعالى عنه وبعده الى زمننا ولو
لم يكن الا وقعة القرامطة ك هق في الحج من حديث الحارث بن سويد
عن علي امير المؤمنين رضي الله تعالى عنه قال الحارث سمعت
عليا يقول فقلت له شيء تقوله برأيك او سمعته من رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ولكني سمعته
من نبيكم انتهى وتعقبه الذهبي في التلخيص والمهذب بان حصين
ابن عمرو الاحمسي احد رواته ويحيى ليس بعمدة انتهى
حجوا قبل ان لا تحجوا قالوا وما شأن الحج يا رسول الله قال تقعد اعرابها
على اذناب اوديتها اي المواضع التي تنتهي اليها مسايل الماء وذنابة
الوادي بالضم الذي ينتهي اليه سيله فلا يصل الى الحج احد قال
القرطبي وذلك بعد رفع القرآن من الصدور ومن المصاحف وذلك
بعد موت عيسى عليه الصلاة والسلام حتى لا يبقى في الارض من يقول
الله الله وقد مر لذلك مزيد بيان وفي رواية حجوا قبل ان تنبت
شجرة في البادية لا تأكل منها دابة الا نفقت ولا تعارض لاحتمال وقوع
الامرين معا هق في الحج عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال الذهبي

في المهذب

في المهذب اسناده واه انتهى ورواه الدارقطني باللفظ المزبور وتعقبه
مختصر الغريابي بان فيه عبد الله بن عيسى بن بحير شيخ لعبد الرزاق
مجهول ومحمد بن ابي محمد مجهول واورده ابن الجوزي في العلل وجعل علته
جهالة محمد بن ابي محمد
حجوا فان الحج يغسل الذنوب في رواية للاثم كما يغسل الماء الدرن الوسخ
طس عن عبد الله بن جراد قال الهيثمي فيه يعلى بن الاشدق وهو كذاب انتهى
حجوا تستغنوا بغنا الله تعالى يبارك لكم فيما رزقكم وسافروا
تصحوا فان السفر مصحة للبدن وزاد الديلمي في روايته وتناكحوا
تكثروا فاني اباهي بكم الامم عب عن صفوان بن سليم بضم المهملة وضم
اللام مرسلا ظاهر صنيع المؤلف انه لم يقف عليه متصلا لاحد والا
لما اقتصر على رواية ارساله وهو عجيب فقد رواه في مسند الفردوس
من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما
حد بدال مهملة على ما وقفت في الحروف ثم رأيت في نسخة المصنف
بخطه كذلك لكني رأيت ثابتا في اصل الروضة حق بالقاف وكذا ذكره
الملقن وابن جماعة وانشد الكمال عن ابي شريف هكذا بخطه ثم رأيته
في مسند ابي يعلى وغيره من الاصول كذلك وبه يعرف ان التحريف
انما هو من المصنف لا من النساخ الجوار اربعون دارا من كل جانب من
جوانب الدار وبه اخذ جمع من السلف وقيل هو في المسجد في سمع
الاذان والاقامة فيفعد رسله في الدار وقيل يسالك في محلة
ارب له فهو جارك عن عائشة رضي الله تعالى عنها ظاهر صنيع المص
انه لم يخرجه مسند والامر بخلافه بل قال روى عن عائشة هكذا
وروى عنها اوصاني جبريل بالجار الى اربعين دارا وكلاهما ضعيف
والمعروف المرسل الذي خرجه ابو داود انتهى ولفظ مرسل ابي داود
حق الجوار اربعون دارا هكذا وهكذا واشار قداما ويمينا وخلفا
قال الزركشي سنده صحيح وابن حجر رجاله ثقات ورواه ابو يعلى
عن ابي هريرة مرفوعا باللفظ المزبور لكن بسند كما قال الزركشي ضعيف
وقال ابن حجر فيه عبد السلام ابن ابي الجنوب منكر الحديث
حد الساحر ضربة بالسيف روي بالتاء والها والاول اولى ثم رأيت
المصنف ذكره في نسخته بالها فكان الظاهر ان يقال حد الساحر القتل
فعدل لما ذكره تصويرا له وذكا ذبحا ونسيا الى امر اخر قال البيضاوي
محل الحديث اذا اعتقد الساحر ان لسحره تأثيرا بغير الله وكان
سحره لا يتم الا بدعوة كوكب او شيء يوجب كفرا انتهى وحاصله ان
يقتل ان كان ما يسحر به كفرا وان انه قتل بسحره وانه يقتل غالبا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)